[278] وقد روى هذا الخبر ثمانية، أربعة ذكرنا هم، وهم: علي عليه السلام، وابن عباس، وأبو هريرة، وجابر. وأربعة اخر: زيد بن ثابت، وسعد بن عبادة، ومسروق، وعبد الله بن عمر، ومسلم بن الحجاج (1) قد خرج هذا في الصحيح من طريق عمر وبن دينار، عن ابن عباس (2)، وعلى المسألة إجماع الصحابة. روى جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: (كان رسول الله صلى الله عليه وآله، وأبو بكر، وعمر وعثمان يقضون با لشاهد الواحد مع يمين المدعي) (3). فثبت بهذاسنة رسول الله صلى الله عليه وآله، وفيه أخبار عن دوام حكمه بذلك، فلا يمكن حمله على قضية واحدة. وروى أبو الزناد (4)، عن عبد الله بن عباس، قال: شهدت النبي عليه

_____

(1) مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري، أبو الحسين النيسابوري الحافظ، روى عن القعنبي وأحمد ابن يونس وداود بن عمر والضبي وجماعة كثيرة، وعنه الترمذي وأحمد بن سلمة وإبراهيم بن أبي طالب وغيرهم، ولد سنة أربع ومائتين، ومات لخمس بقين من رجب سنة احدى وستين ومائتين. تهذيب التهذيب 10: 126. (2) صحيح مسلم 3: 1337 حديث 1712، وروي أيضا في سنن أبي داود 3: 308 حديث 3608، وسنن الدارقطني 4: 214 حديث 38، وسنن ابن ماجة 2: 793 حديث 2370، والسنن الكبرى 10: 167 و 168، وتلخيص الحبير 4: 205 حديث 2132. (3) سنن الدارقطني 4: 215 حديث 39، والسنن الكبرى 10: 173. (4) عبد الله بن ذكوان القرشي، أبو عبد الرحمان المدني المعروف بأبي الزناد، مولى رملة، وقيل غير ذلك. روى عن أنس وسعيد بن المسيب وعائشة بنت سعد وغيرهم، عنه جماعة كثيرة، قيل: مات سنة ثلاثين ومائة وهو ابن (66) سنة وقيل غير ذلك. تهذيب التهذيب 5: 203.

_____